



آلية

استرداد التبرع للتبرع

جمعية التنمية الأهلية بالمعجارة



مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بآلية استرداد التبرع بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة واليات الجمعية.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاسترجاع والمسؤوليات المحددة لجامي التبرعات و蔓حاتها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طوعية و وفق الطرق النظامية و يجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات ستصل إلى مستحقها و تعمل على تحقيق رغبة المتبرع .

آلية الاسترداد:

تخضع آلية الاسترداد للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقضي ما يلي:

1. يمكن استرداد للمبالغ التي تم تحويلها للجمعية عن طريق الخطأ.
2. يتاح استرداد التبرعات خلال يومين عمل من عملية التبرع شريطة ألا يكون التبرع مرتبط بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.

3. لا يمكن استرجاع التبرعات المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة.

4. عند الرغبة في الاسترجاع يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه مبررات الاسترجاع خلال مدة لا تزيد عن يومين عمل.

5. يتم الإرجاع بالطريقة المناسبة (على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها عملية الدفع) وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثة أيام من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصوصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الإرجاع.

ملاحظة: للجمعية الحق الكامل في رفض إعادة الأموال للمتبرع إذا ثبت وجود تحايل وسوء نية من المتبرع أو أن التبرع تم بالنيابة عن طرف آخر.



اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد هذه السياسة لجمعية التنمية الأهلية بالمجاردة
في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (5) والمنعقد يوم الإثنين
٢٥/٩/٢٠٢٣ الموافق ١٤٤٥ هـ

التوقيع	الصفة	الاسم
	رئيس مجلس الإدارة	عبدالله بن علي بن صغير الشهري
	نائب رئيس	محمد بن موسى بن جراد العماري
	عضو	ماجد بن حمدان بن عبد الرحمن العمري
	عضو	احمد بن محمد بن مرييف البارقي
	عضو	سلطان بن زاهر بن محمد الشهري



جمعية التنمية
الأهلية بالمجاردة

Civil Development Association in Almjarda

